



## آلية عمل صندوق متضري حوادث السير مجهولة المسبب

## لمحة موجزة عن الصندوق

أحدث الصندوق بموجب أحكام المرسوم التشريعي رقم  
/ ٤٣ / لعام ٢٠٠٥ و صدر بقرار وزير المالية ( رئيس  
مجلس الإدارة ) رقم ١٠٠/٩٨ تاريخ ٢٠٠٧/٧/١ ويتبع  
بإدارته إلى هيئة الإشراف على التأمين

يتولى الصندوق تعويض المواطنين عن الأضرار الجسدية  
فقط ( دون المادية ) الناتجة عن حوادث السير التي  
تسببها مركبات مجهولة الهوية ( هاربة من موقع  
الحوادث ) على أن يثبت ذلك بضبط الشرطة والوثائق  
الأخرى التي تطلبها لجنة إدارة الصندوق.

## أعضاء لجنة الصندوق

- أ- يدار الصندوق من قبل لجنة تتألف من رئيس وأربعة أعضاء يتم تشكيلها بقرار من المدير العام وفق ما يلي:
- ١- أحد موظفي الهيئة، بمرتبة مدير ، رئيساً.
  - ٢- ممثل لمجلس إدارة الاتحاد السوري لشركات التأمين.
  - ٣- محامي له خبرة في أعمال التأمين أو خبير في تأمين السيارات.
  - ٤- طبيب
- 
- ٥- أمين سر اللجنة ويكون من موظفي الهيئة.
- ب- يكلف المدير العام محاسباً للصندوق من موظفي الهيئة، دون أن يكون له حق التصويت.

## موارد الصندوق:

واحد بالمائة من مجموع أقساط التأمين الإلزامي للسيارات، التي تحققها كل شركة من شركات التأمين السورية، ويتم تحويل المبالغ التي تتأتى عن ذلك، إلى حساب الصندوق، بشكل ربع سنوي، على أن يكون كتاب الشركة المتضمن هذه المبالغ موقفاً من قبل مدقق حسابات الشركة، أو أن يكون المبلغ الذي تحسب على أساسه مساهمة الشركة وارداً ضمن البيانات المالية الختامية المدققة لها.

عوائد استثمار أموال الصندوق، الناتجة عن الاستثمارات التي تقررها اللجنة.

أية موارد أخرى يقبلها مجلس الإدارة بناءً على اقتراح المدير العام.

سقف التعويضات الممنوحة من الصندوق :

الوفاء	٥٠٠,٠٠٠ ( خمسمائة ألف ليرة سورية) تدفع للورثة الشرعيين.
العجز الدائم الكلي	٥٠٠,٠٠٠ ( خمسمائة ألف ليرة سورية).
العجز الدائم الجزئي	٥٠٠,٠٠٠ ( خمسمائة ألف ليرة سورية) x نسبة العجز.
مصاريف العلاج الطبي	٢٥٠,٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف ليرة سورية) كحد أقصى.
العجز المؤقت (التعطيل عن العمل)	١٥,٠٠٠ (خمسة عشرة ألف ليرة سورية) عن كل شهر لمدة ستة أشهر كحد أقصى.

## شروط منح التعويض:

أ- أن يكون المتضرر قد أصابه الأذى والضرر على طريق عام  
تعبه الآليات ووسائل النقل، أو على حرم هذا الطريق.

ب- أن يكون الأذى الذي لحق بالمتضرر نتيجة مؤكدة لحادث  
السير، وأن يثبت ذلك بتقارير الطب الشرعي والجهات صاحبة  
العلاقة.

ث- أن تكون الآلية أو المركبة أو السيارة التي سببت الحادث  
مجهولة ولا يمكن تحديد هويتها أو هوية سائقها أو مالكيها.

## الثبوتيات المطلوبة في كل نوع من أنواع الضرر:

- أ- في حالة الوفاة .
- ب- في حالة العجز الكلي الدائم.
- ت- في حال العجز الجزئي الدائم.
- ث- في حالة العلاج الطبي.
- ج- في حال العجز المؤقت ( التعطل عن العمل).

## آلية استقبال المطالبات:

تعطى المطالبات الواردة رقماً متسلسلاً تبعاً لتاريخ ورودها، وتدرس وفقاً لهذا التسلسل.

تعتمد النماذج المرفقة: لطلب التعويض، الذي يجب أن يوقعه مقدم الطلب، وللتعهد، والمخالصة وإحالة الحق، التي يجب أن يوقع عليها الشخص مستلم التعويض وفقاً لأحكام هذا القرار.

لا تقبل المطالبات المقدمة إلى اللجنة بعد مرور سنة على تاريخ وقوع الحادث.

يجب أن يكون ضبط الشرطة منظماً خلال ٢٤ ساعة من تاريخ العلم بالحادث، وفي حال التأخر في ذلك، يقدم المتضرر ما يبرر التأخر كتابياً، لتتخذ اللجنة قرارها في هذا الشأن، بالاستثناء أو الرفض.

تقدم المطالبة من المتضرر شخصياً أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى حصراً، أو من أحد ورثة المتوفى.

يُعطى مقدم الطلب ما يثبت إحضاره للثبوتيات المقدمة إلى اللجنة وفقاً لتواريخ تزويد اللجنة بها.

تتم دراسة المطالبات في أول اجتماع للجنة يلي مرور شهر واحد على تاريخ تقديم المطالبة ويجب على المتضرر خلال هذه الفترة إحضار وثيقة تثبت أن المركبة المسببة للحادث مازالت مجهولة، و/أو نتيجة التحقيقات في الحادث، وتطورات الدعوى القضائية في حال وجودها.

## آلية صرف التعويضات:

يتم صرف التعويضات بموجب شيكات مصرفية حصراً، بعد توقيع صاحب الاستحقاق بالتعويض للتعهد والمخالصة وإحالة الحق.

يتم استلام التعويض، في حالة الأضرار الجسدية غير الوفاة، من قبل المتضرر شخصياً أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى بموجب وكالة قانونية، وبيان عائلي يوضح درجة القرابة، أو من قبل الوصي الجبري في حال كان المتضرر قاصراً.

أما في حالة الوفاة فيتم استلام التعويض وتوقيع الأوراق المطلوبة من قبل جميع ورثة المتوفى الراشدين وفقاً لحصر الإرث الشرعي، أو من بعضهم بالوكالة عن آخرين، أما حصة القاصرين فيستلمها من يحدده القاضي الشرعي.


يسقط التزام الصندوق بسداد التعويض بمرور ثلاث سنوات على تاريخ وقوع الحادث، بحيث يتم أرشفة وطي المطالبات التي تحقق ذلك.

بيان أعمال الصندوق لنهاية الربع الرابع لعام ٢٠١٨


ملاحظات	***	البيان
	٢٤	عدد المطالبات المدروسة
	١٠	وفاء
	١٤	جسدي
	١٤	عدد المطالبات التي تم الموافقة على صرفها
	٥	وفاء
	٩	جسدي
	٤	عدد المطالبات المرفوضة
	٢	وفاء
	٢	جسدي
	٣	عدد المطالبات قيد المتابعة
	١	وفاء
	٢	جسدي
	٣	عدد المطالبات الموافق على صرفها (قيد الاستكمال )
	٢	وفاء
	١	جسدي
	٦,٠٩٩,٠٩٠	قيمة التعويضات المصروفة: (المصدرة)
	٢,١٠٥,٦٤٠	وفاء
	١,٧٠٩,٠٠٠	عجز
	١,٧٣٨,٤٥٠	نفقات طبية
	٥٤٦,٠٠٠	تعطل
	٣,٩٩٣,٤٥٠	قيمة التعويضات الجسدية المصروفة: (عجز، تعطل، نفقات)
	***	قيمة الشيكات التي لم يتم استلامها من قبل أصحابها لعدة أسباب
	١,٦٩٥,٠٠٠	قيمة التعويضات الموافق على صرفها / قيد استكمال الإجراءات
	٧,٧٩٤,٠٩٠	مجموع التعويضات الموافق على صرفها لنهاية الربع الرابع

٢١	ذكور	المطالبات موزعة:
٣	إناث	
توزع المطالبات على المحافظات كما يلي:		
١	الحسكة	معظم الحوادث على الطرقات العامة ليلاً وبسبب عدم الإنارة الجيدة.
٧	اللاذقية	
٢	حمّاه	
٣	حمص	
٢	ريف دمشق	
٨	دمشق	
١	طرطوس	

## النسب المئوية للتعويضات ٢٠١٨



## النسب المئوية لتوزيع التعويض بالمحافظات ٢٠١٨



لجنة صندوق متضرري حوادث  
السير مجهولة المسبب.

شاكرين حسن إصغائكم  
ومشاركتكم.